

شرح كتاب الجهاد من زاد المستقنع للشيخ ابن عثيمين 71

محمد بن صالح العثيمين

الله الرحمن الرحيم قال المؤلف رحمه الله تعالى بزاد المستقنع بباب احكام اهل الذمة ويلزمهم التميز عن المسلمين يلزمهم الظهير يعود ظهير المفعول به يعود على اهل الذمة التميز عن المسلمين اي ان يكونوا متميزين عن المسلمين - [00:00:01](#)

بالحياة وفي الممات اما في الممات فيلزم ان تكون قبورهم منفردة لا يقبرون مع المسلمين حتى لو كان صبيا مات وابواه كافران فانه لا يجوز ان يدفن في مقابر المسلمين - [00:00:26](#)

بل يميزون كذلك في الحياة يجب ان يتميزوا عن المسلمين في المظهر والملبس والمركب يتميز عن المسلمين لئلا يغتر الناس بهم فمثلا بالمظهر قالوا يحذفون مقدم رؤوسنا يعني يكون لهم قصة - [00:00:46](#)

الشعر يقص حتى يتبين ان هذا من اهل الذمة او انه من من المسلمين كذلك يشدون اوساطهم عز النار حتى يعرف انهم من اهل الذمة كذلك يجعل لهم علامة عند دخول الحمامات - [00:01:12](#)

جلجل يعني جرى الصغير او طوق تطوق به اعناقهم بشرط الا يكون فيه الصليب لانهم يمنعون من اظهار الصليب اذ ان الصليب شعار دينهم فيمنعون من من اظهارهم ثالثا وكذلك ايضا في المراكب - [00:01:37](#)

لا يركبون الخيل ابدا لان الخيل هي مادة مادة القتال والجهاد فلا يركبونها انما يركبون الابل يركبون الحمير واما الخير فلا ولهذا قال ولهم ركوب غير خيل شرط ايضا بغير شرط - [00:02:01](#)

بايكاف يركبون يركبون غير الخير كالحديد ولا يسرجونه يعني لا يجعلونها سرجا والسرج هو عبارة عن الرحل المنمق المحسن بل يركبون بايكاف والعكاف والبردعة هذا الايكاف واضح نعم الاكاف البرطعة - [00:02:27](#)

غير واضح البردعة هي الوثارة نعم نعم هي عبارة عن شيء كالمخدة كالمخدة مستطيل على طول ظهر الحمار ثم يربط على الحمار ثم يركب عليه اما السرج فمعروف انه يكون له - [00:03:00](#)

يكون له نقوش وشي واشياء يتدلى نعم ويكون حسنا اذا الايكاف هو البردعة لانها لا لا لا تنبى ان كبرياء او عن شرف ايضا يركبون عرضا يجب ان يكون ركوبهم عرضا - [00:03:25](#)

ليس كركوب المسلمين كيف الركوب العرض الانسان اذا ركب الدابة يجعل احدى رجليه عن اليمين والثاني تاني على اليسار لكن هم يجعلون الارجل اما عن اليمين واما على الشمال جميعا - [00:03:50](#)

ما يمكن يجعل الرجل اليمنى على اليمين واليسرى على اليسار بل يركبون عرضا هكذا جرت الشروط التي بينهم وبين امير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه في عهدنا الان ليس هناك خيل تركب - [00:04:08](#)

وتستعمل وليس هناك حمير تركب وتستعمل بالسيارات فماذا يركبون من السيارات نعم الحوض هل هذي الحياط عربجيات وما اشبهها اما اشياء فخمة يمنعون منها لان هذا يدعو الى شرفهم وسيادتهم - [00:04:25](#)

وان يشار اليهم بالاصابع فهم لا يركبون الشيء الفخم طيب ويحتمل ان يقال انهم منعوا من ركوب الخيل لانها مادة الحرب والة الحرب لا من اجل ان فيها الفخر وفيها - [00:04:49](#)

الزينة ولكن الاول اولى انهم يمنعون من ركوب الاشياء الفخرة قياسا على الخير ثم قال المؤلف ولا ولا يجوز تصديرهم بالمجالس يعني لا يجوز ان يكونوا في صدر المجلس بل - [00:05:07](#)

في اخره هذا عند ابتداء الجلوس لا اشكال فيه يعني اذا دخل جماعة من المسلمين ومعهم من اهل الذمة فانه لا يمكن ان يتقدم اهل

الذمة حتى يكونوا في صدر المجلس - 00:05:30

لان صدر المجلس انما هو لاشراف القوم واسيادهم وهم ليسوا من اهل الشرف والسيادة لكن اذا كانوا في مجلس فيما جالسين ثم دخل جماعة من المسلمين هل يقامون من صدر المجلس - 00:05:46

الجواب نعم اذا كان المجلس عامة اما اذا كان المجلس بيتا لهم فهم في بيوت المحراب لكن اذا كان عاما فانهم لا يصدرن في المجالس لان الاسلام هو الذي له الشرف - 00:06:06

وهو الذي يعلو ولا يعلو عليه ولا يجوز القيام لهم اذا اقبلوا مثلا لا تقل لهم لان ذلك اكرام لهم واذا كان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم يقول اذا لقيتموهم في طريق فاضطروهم الى اضيقهم - 00:06:25

فان القيام لهم ينافي ذلك تمام المنافة لانه ايش اكرام لهم وعلم من قول المؤلف ولا القيام لهم انه يجوز القيام للمسلمين اذا دخل انسان ذو شرف وجاه فانه لا بأس بالقيام له - 00:06:51

لكن هو نفسه لا لا يحب ولا يتمنى ان يقوم الناس له انما اذا قاموا له فانه لا حرج عليه وكان النبي عليه الصلاة والسلام يكره ان يقام له فتركه الصحابة - 00:07:16

استجابة لرغبة النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم لكنه لا بأس ان يقوم الانسان لذوي الشرف والجاه اكراما له وليعلم ان القيام ينقسم الى ثلاثة اقسام قيام الى الشخص - 00:07:35

وقيام عليه وقيام اليه قيام له وقيام اليه وقيام عليه فالقيام له يعني انه اذا دخل قمت اجلالا له واكراما له ثم ان شئت فقل اجلس في مكاني وان شئت - 00:07:55

جلست القيام اليه ان يتقدم الانسان الى القادم ويخطو خطوات وهذا جائز قال النبي عليه الصلاة والسلام لما اقبل سعد بن معاذ رضي الله عنه للتحكيم قال قوموا الى سيدكم - 00:08:16

فامر بالقيام اليه وذلك اكراما له اما القيام على الشخص فانه لا يجوز الا اذا كان في ذلك اغاظة للمشركين لان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم نهى ان تقوم - 00:08:37

على على غيرنا كما تقوم الاعاجم على ملوكها بل في الصلاة لما صلى جالسا وصلوا خلفه قياما امرهم ان يجلسوا لان لا تظهر صورة مشابهة حتى في الصلاة فان كان في ذلك اغاظة للمشركين - 00:08:58

فانه لا بأس به بل قد يكون محمودا ومأمورا به كما فعل ابن شعبة حين قام على رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم وهو يرأسل ونعم وقريش ترأسله في صلح - 00:09:21

الحديبية فهذا لا شك انه محمود ليتبين لهؤلاء الكفار ان المسلمين يعظمون زعماءهم وعظماءهم اذا القيام لاهل الذمة ما حكمه حرام ولا يجوز حتى لو كان كبيرا ولو كان وزيرا - 00:09:36

ولو كان رئيسا اي انسان ما لا يمكن ان يقام له لكن اذا لم يكن من اهل الذمة وقدم الى بلد الاسلام فهل يقام له لانه من ذوي الشرف وجاه في قومه - 00:10:03

ولان ذلك مما جرت به العادة بين الناس ورؤساء الدول او لا يقام له هذا محل نظر وهذا فرق بين هذه المسألة وبين مسألة اهل الذمة لان اهل الذمة تحت - 00:10:24

ليش تحت ولايتنا ونحن لنا الولاية عليهم فلا يمكن ان نكرمهم بالقيام بالقيام لهم قال ولا بداءتهم بالسلام يعني لا يجوز ان نبأهم بالسلام اذا لاقيناهم لا نقول السلام عليكم - 00:10:41

فان سلموا وجب الرد لقوله تعالى واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها او ردوها ولقول النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا وعليه فامرنا ان نرد عليه - 00:11:03

اما البداءة فلا وهل يجوز ان نبأهم كيف اصبحت كيف امسيت وما اشبه ذلك المذهب لا لا يجوز لان النهي عن بدأت بدأتهم بالسلام لئلا نكرمهم بدليل قوله واذا لقيتموهم في طريق فاضطروهم الى اضيقهم - 00:11:24

فاذا قلنا كيف اصبحت كيف امسيت؟ كيف انت؟ كيف حالك؟ فهذا نوع من الاكرام وقال شيخ الاسلام يجوز ان نقول له كيف حالك؟ كيف اصبحت كيف انت لان الرسول عليه الصلاة والسلام انما نهى عن بدأتهم بالسلام - [00:11:52](#)

والسلام يتضمن الاكرام والدعاء لانك اذا قلت السلام عليك فانت تدعو لهم اما هذا فهو مجرد ترحيب وتحية وينبغي ان يقال اذا كانوا يفعلون بنا مثل ذلك فلنفعله بهم واذا واذا كان هذا لمصلحة - [00:12:11](#)

كالتأليف فلنفعله بهم واذا كان ذلك خوفا من شرهم فلنفعله بهم لانه اذا قدر مثلا انك في وقتنا الحاضر انك في شركة مدير هذه الشركة كشاف فانك لو دخلت عليه - [00:12:37](#)

لتراجع في شأن هذه الشركة ولم تسلم نعم لكان لكان في قلبه عليك شيء ربما يضررك فاذا قلت كيف اصبحت؟ كيف حالك نعم فهذا يزيل ما في قلبه من من الضغينة - [00:12:57](#)

وتسلم من شره ولا يدخل هذا في نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بدأتهم بالسلام واذا سلموهم فكما سمعتم انه يجب علينا ان نرد عليهم بدلالة القرآن والسنة ولكن هل نرد عليهم بقول وعليكم - [00:13:15](#)

او نرد عليهم بمثل ما سلموا نقول لا يخلو السلام الذي القوه الينا ان اما ان يكون صريحا بقولهم السلام عليكم او صريحا بقولهم السام عليه او غير صريح لم يبينوا اللام - [00:13:36](#)

ولن يحذفوها حذفوا واضحا فان صرحوا بقولهم السلام عليكم كما يوجد الان الكفار الذين عندنا الان يقولون السلام عليكم بصراحة لان لان السننهم السنة اعجمية فهم يتلقن نعم يتعلمون السلام تلقينه - [00:14:02](#)

فتجده يقول السلام عليك صراحة فهنا لنا ان نرد عليهم ونقول عليكم السلام ولنا ان نقول وعليه وان صرحوا بقولهم السام عليكم فاننا نقول عليكم السام او نقول وهو اولى - [00:14:25](#)

وعليكم ودليل ذلك ان رجلا يهوديا مر بالنبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم فقال السلام عليك يا محمد فقالت عائشة عليك السهم واللعنة فنهاها الرسول عليه الصلاة والسلام عن ذلك وقال ان الله رفيق يحب الرفق - [00:14:48](#)

وقال اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا وعليكم وفي الصحيح انه قال ان اهل الكتاب يقولون السهم عليكم فاذا سلموا عليكم فقولوا وعليه فصار القاء السلام من الكافر يكون على - [00:15:10](#)

ثلاثة اوجه ان يصرح بالسلام ان يصرح بالسام ان يكون الموضع الثالث ان يكون الوجه الثالث ان يكون محتملا فهنا يتعين ان نقول ليش؟ وعليكم لانه ان كان قال السلام فهو عليه - [00:15:30](#)

ان كان قال السام فهو عليه - [00:15:51](#)